

الرقم : / /
التاريخ :
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات

الجمعية الخيرية

بني سعد

رقم التسجيل (٢٨٤)

الرقم : / /
التاريخ : / /
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

تسعى الجمعية الخيرية بنى سعد إلى التميز والإبداع في برامجها وخدماتها لتواكب مع رؤيتها ورسالتها ومن ذلك شمولية الخدمات التي تقدمها المستفيدين من الأسر الفقيرة والأرامل والمطلقات والمعيلات والأيتام ومن في حكمهم، وتهدف هذه اللائحة إلى تحقيق الشفافية والعدالة في تقديم الخدمة، حيث إن الباحث الاجتماعي يقوم بعمليات بحث مكتبي وميداني للحالات للتحقق من حالتها وتلمس احتياجاتها عن طريق فريق بحث اجتماعي متخصص وإجراءات تخضع دائماً للمراجعة والتحديث المستمر للتأكد من حالة الفئة المستهدفة وسهولة إيصال خدمات الجمعية لهم ولتحقيق ذلك يكون بتقديم الخدمة عن طريق عمليات الصرف الإلكتروني من خلال التحويل السريع على حساب المستفيد للمصروفات النقدية وتسعى إن تكون خدمة المساعدات العينية عن طريق الخدمة الإلكترونية (المواد الغذائية - والكساء - والمستلزمات المدرسية) . وتمكين المستفيد من مدى استحقاقه والاستفادة من خدمات الجمعية

لذلك وضعت هذه اللائحة لتنظيم العمل وفق ضوابط ومعايير واضحة وسهلة للعاملين في الجمعية ولطالبي الخدمة من المستفيدين من خدمات الجمعية.





الفصل الأول

التعريفات

المادة الأولى: المفردات الواردة في اللائحة.

* **اللائحة:** هي القواعد والضوابط التنفيذية المنظمة لأهداف وسياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية في الجمعية.

* **الرعاية الاجتماعية:** هي القسم الذي يعني بدراسة الحالات وتسجيلها ومتابعتها.

* **المتقدم:** هو كل من يرغب في الحصول على خدمات الجمعية.

* **الدخل:** هو ما يتلقاه المتقدم شخصيا دون أفراد أسرته من أي مصدر سواء أكان شهريا أو سنويا (راتب - تفاصيل - ضمان - تأمينات - عوائد سنوية) وغيرها* .

نطاق خدمات الجمعية هو المحيط الجغرافي الذي تشمله خدمات الجمعية- .

* **رب الأسرة المستفيدة:** هو من لا يستطيع توفير ضروريات الحياة لأسرته، ويدخل في ذلك الفقراء والمساكين ضعيفي الدخل.


* **المريض:** كل من أصيب بمرض ولا يستطيع العمل بسببه بموجب تقرير طبي.

* **المريض النفسي:** كل من أصيب بمرض نفسي بموجب تقرير طبي صادر من مستشفى حكومي ولا يستطيع العمل

* **المعاق:** هو الذي أصابه نقص أو قصور عن الإنسان السوي في بدنـه أو عقـله.

* **الأرملة:** هي كل امرأة توفـي عنها زوجـها ولم تـتزـوج بـعـد وفـاته وأعـمارـ أولـادـها فـوقـ (١٨) عـاماـ.

* **المطلقة:** من ثبت طلاقـها بـصـكـ شـرـعي



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية ببني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

* **الطلاق الرجعي:** هو الطلاق الواقع، ولم تستكمل المطلقة عدتها الشرعية.

* **المطلقة:** المرأة التي يهجرها زوجها هجراً طويلاً، فلا هي مطلقة ولا هي زوجة ويثبت ذلك بضمك شرعاً أو إفادة من جهة ذات اختصاص مع اعتماد لجنة الجمعية.

* **أسرة المتغيب:** وهي التي انقطع خبر عائلتها، وخفى عليهم أثره، ولا يعرف موضعه وحياته وموته ويثبت ذلك بمستند رسمي من إحدى جهات الاختصاص.

* **أسرة سجين:** هي التي عائلها داخل السجن ويثبت ذلك بإفادة رسمية من السجن

* **أسرة مدمن:** هي التي عائلها فاقد الأهلية بسبب الإدمان ويثبت ذلك بتقارير طبية من مستشفى حكومي

* **الأسر النازحة:** أفراد القبائل النازحة التي لها إجراءات في وزارة الداخلية، أو يحمل بطاقة تنقل للنازحين سارية المفعول

* **الاستبعاد من الجمعية:** ويقصد به طي قيد المستفيد من خدمات الجمعية

* **الحالة الفردية:** كل من يعول نفسه فقط.

لتزوير: هو تغيير الحقيقة في بيان جوهري وفي محرر بأحدى الطرق التي نص عليها النظام تغييراً من شأنه أن يحدث ضرراً في الغير أو نفعاً لنفسه مع نية استعمال المحرر في ما زور من أجله.

* **الأبناء القصر:** كل من لم يبلغ (١٥) خمسة عشر عاماً

* **المستندات:** هي محررات تحتوي على إثباتات أو معلومات وبيانات يلزم استيفاؤها وفق شروط اللائحة العامة والخاصة بكل حالة.

* **البحث الاجتماعي:** هو البحث والتقصي الذي تقوم به الجمعية عن المعلومات والبيانات عن الأسرة ودراسة تلك المعلومات وبيان استحقاق الأسرة للمساعدة والتسجيل.

الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية ببني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

*شهادة باستمرار السجن: أفاده إدارة السجن عن حالة السجين من حيث: نوع القضية، وتاريخ الدخول أو الإيقاف، ومدة الحكم، وتاريخ الخروج المتوقع للسجين.

، وشروطه السكن والدخل وعدد الأفراد

* حد الكفاف: الحد الذي يمثله مستوى الدخل للأسرة ويحكم عليها من خلاله بصفة الكفاف، وفقاً لعدد أفراد الأسرة للمصروفات (السلع والخدمات) .

* أسرة بلا عائل: هي من فقدت ولديها ويعولها أحد أفراد الأسرة.

* صك الإعالة: هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت إعالة المعيل لمن يعولهم

* صك الهجران: هو مستند رسمي صادر من المحكمة المختصة يثبت هجران الزوج لزوجته ويحدد مدة الهجران .

* أصحاب المعاملات بوزارة الداخلية: هم من كان لديهم معاملات إثبات واستخراج هوية وطنية سعودية لدى وزارة الداخلية ولم يبيت فيها.

الفصل الثاني نظام تسجيل

المادة الثانية: الحالات المستفيدة من الجمعية؛ والرموز المختصرة لها

١- رب الأسرة (س). ٢- أسرة بلا عائل (ل). ٣- الأرملة (م)

٤- أسرة السجين (ج). ٥- المطلقة (ط). ٦- المعلقة (ع)


٧- أسرة المتغيب (غ). ٨- المعاق (ق). ٩- زوجة أجنبي (ز)

١٠- المريض النفسي أو المدمن (ض)

المادة الثالثة: شروط التسجيل لكافة المتقدمين:

١) أن يكون المتقدم سعودياً.

٢) أن يكون المتقدم في حكم السعودي (النازح أو لديه معاملة بوزارة الداخلية لم يبيت فيها)



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات : ١٤ هـ



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية ببني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

٣) أن يكون المتقدم معيلاً لأسرة.

٤) أن يكون قد مضى على إقامة سكنه في بني سعد أو ضواحيها ستة أشهر هجرية فأكثر ويتم التأكيد من ذلك بما يلي: تعريف من مدارس الأولاد، أو عقد إيجار، أو كون الضمان الاجتماعي الذي يصرف له في المحافظة.


٥) أن يكون المتقدم ضمن نطاق خدمات الجمعية.

٦) أن يكون الدخل بعد خصم الإيجار على النحو التالي :

عدد الأفراد	الدخل أقل من	ملاحظة
١	١٥٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٢	٢٠٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٣	٢٥٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٤	٣٠٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٥	٣٥٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٦	٣٩٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٧	٤٣٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٨	٤٧٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
٩	٥٠٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
١٠	٥٤٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
١١	٥٨٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك
١٢	٦٢٠٠ ريال	إذا كان المنزل ملك وما فوق

٧) أن تتطبق على المتقدم شروط حساب الوزن النسبي.

٨) يشترط في تسجيل الابن من ضمن أفراد الأسرة أن لا يتجاوز عمره ٢٠ عشرين عاما، إلا إذا أحضر ما يثبت استمراره في الدراسة، ويشترط في تسجيل البنت ضمن أفراد الأسرة إلا يتجاوز عمرها ٣٥ خمسة وثلاثين عاما، وأن تكون غير متزوجة أو موظفة.



٩) توقيعه على صحة المعلومات، فإن ثبت عدم صحتها فللجمعية اتخاذ الإجراءات النظامية الرسمية بحقه.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

١٠) توقيعه على موافقته بالاستفسار عنه في أي جهة ذات علاقة تراها الجمعية.

المادة الرابعة: شروط التسجيل للتقديم حسب الحالة :

الحالة الأولى / رب الأسرة:

الشروط:

١ - أن يكون عمره ٥٠ خمسين عاما فأكثر.

٢ - أن تطبق عليه شروط تسجيل كافة المتقدمين في المادة الثالثة.

٣ - أن يحضر المستندات التي تخصه في الفصل الثالث

الحالة الثانية.

الأرملة: الشروط:

١ - أن يكون أعمار أبناء الأرملة أقل من سن (١٨) ثمانية عشر عاما أو أكثر وما زالوا ملتحقين بالتعليم مع احضار ما يثبت ذلك ، أما البنات فيشترط أن لا تقل أعمارهن عن (٤) أربع وعشرين عاما ولم يتزوجن أو يعملن.

٢ - أن تطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة.

٣ - أن تحضر المستندات التي تخصها في الفصل الثالث.

الحالة الثالثة / المطلقة :

الشروط:

١ - من ثبت طلاقها بحكم شرعي صادر من المحكمة المختصة.

٢ - أن يكون قد مضى على الطلاق ثلاثة أشهر هجرية (في طلاق الرجعية)

٣ - أن تطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

٤- أن تحضر المستندات التي تخصها في الفصل الثالث

الحالة الرابعة/ المعلقة:

الشروط:

- ١- أن تحضر ما يثبت تعليقها من جهة ذات اختصاص معتمدة
- ٢- أن تطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة.
- ٣- أن تحضر المستندات التي تخصها في الفصل الثالث.

الحالة الخامسة/ أسرة المتغيب.

الشروط:

- ١- أن تحضر ما يثبت تغيب عائلها بحكم شرعي صادر من المحكمة المختصة
- ٢- أن تطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة.
- ٣- أن تحضر المستندات التي تخصها في الفصل الثالث.

الحالة السادسة/ أسر السجناء:

الشروط:

- ١- أن يصدر بحق السجين حكم شرعي يقضي بسجنه، أو تحضر ما يثبت إيقافه لأكثر من ثلاثة أشهر هجرية
- ٢- أن تطبق على الأسرة شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة
- ٣- أن تحضر المستندات التي تخصها في الفصل الثالث.



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية ببني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

الحالة السابعة/ المريض النفسي أو المدمن:

الشروط :

١ - أن يثبت بتقرير طبي ساري المفعول من مستشفى حكومي، ويكون مترجمًا إلى اللغة العربية يثبت عجزه عن العمل مع تقدير لجنة الاجتماعية ولا تتجاوز صلاحيته ستة أشهر هجرية من تاريخ إعداده، وإذا تعذر إثبات ذلك فللجنة الاجتماعية اتخاذ ما تراه مناسباً.

٢ - يحق للجنة الاجتماعية تحويل ملف الأسرة باسم الزوجة بعد موافقة الزوج الخطية أو بوكالة شرعية صادرة من كتابة العدل

٣ - أن تطبق عليه شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة.

٤ - أن يحضر المستندات التي تخصه في الفصل الثالث.

الحالة الثامنة/ أسرة بلا عائل:

الشروط:

١ - أن تحضر ما يثبت أنها بلا عائل يعيدها.

٢ - أن تطبق على الأسرة شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة باستثناء العمر.


٣ - أن يحضر المستندات التي تخصها في الفصل الثالث.

٤ - أن يكون تسجيل الأسرة باسم العائل الذي يعيدها.

الحالة التاسعة/ المعاقد:

الشروط:

١ - أن يثبت إعاقته بتقرير طبي ساري المفعول من مستشفى حكومي، ويكون مترجمًا إلى اللغة العربية وعجزه عن العمل مع تقدير لجنة الاجتماعية ، ولا تتجاوز صلاحيته ستة أشهر هجرية من تاريخ إعداده



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

٢- أن تتطبق عليه شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة

٣- أن يحضر المستندات التي تخصه في الفصل الثالث.

الحالة العاشرة / زوجة أجنبي:

الشروط:

١-أن تحضر عقد الزواج الأصلي.

٢-أن تتطبق عليها شروط كافة المتقدمين في المادة الثالثة.

٣-أن تحضر المستندات التي تخصها في الفصل الثالث.

المادة الخامسة: حالات الإيقاف المؤقت والاستبعاد من الجمعية .

•أولاً: حالات الإيقاف المؤقت:

١ - ثبوت الإساءة بالقول لأحد منسوبي الجمعية كالسب والشتم والقدح في نزاهة وأمانة العاملين.

٢ - إثارة الشغب، أو البلبلة عند توزيع المساعدات.


٣ - التحايل والادعاء الكاذب للحصول على منافع إضافية أو أكثر مما خُصص له

* . تقدر العقوبة لجميع الحالات السابقة من قبل الجنة الاجتماعية بما تراه مناسباً للمخالفة.

٤ - في حال تأخر المستفيد عن تجديد الأوراق المطلوبة بحد أقصى شهر هجري من تاريخ تسليميه الأوراق المطلوبة (دون عذر مقبول) وعند تكرار ذلك يقدر مدير الجمعية أو من ينوب عنه الإجراء المناسب.

٥ - انقطاع المستفيد بمدة أقصاها ثلاثة أشهر هجرية عن مراجعة الجمعية أو عدم الرد على اتصالاتها دون عذر أو مبرر منطقي، يقدر مدير الجمعية.

٦ - في حال وصول معلومة تفيد بعدم انطباق شروط الانساب على أحدي الأسر المنتسبة ويتم التثبت من المعلومة في مدة تحددها الجنة الاجتماعية.



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية ببني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

ثانياً: حالات الاستبعاد من الجمعية

١- زواج الأرملة أو المطلقة.

٢- خروج السجين؛ وذلك على التفصيل التالي:-

إذا رجع إلى عمله: يستبعد لعدم انتظام الشروط عليه.

إذا لم يكن لديه عمل: فيعطي مهلة ٦ أشهر هجرية من خروجه من السجن.

٣- انتقال الأسرة إلى خارج النطاق الجغرافي للجمعية.

٤- الأسرة التي تقوم بالتلاءب والتزوير في الأوراق الثبوتية أو إعطاء معلومات غير صحيحة.

٥- وفاة المستفيد ولديه أبناء قصر فيحولون للجنة الأيتام بخطاب رسمي من مدير الجمعية ويستمرون في المساعدة في مدة أقصاها ستة أشهر هجرية من وفاة عائلهم.

٦- في حال تجاوز دخل المستفيد الحد الذي تضمنه الوزن النسبي.

٧- إذا لم يقم المستفيد بسحب استحقاقه من المساعدات لمدة ستة أشهر هجرية متتالية دون مبرر يقبله مدير الجمعية.

٨- ثبوت عودة المتغيب لأسرته بعد دراسة حالته.

٩- إذا رجع زوج المعلقة إليها.



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :




المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

الفصل الثالث المستندات المطلوبة

المادة السادسة: المستندات المطلوبة من كافة المتقدمين:

- ١) أصل الهوية الوطنية للسعوديين (مع صورة حديثة) للمطابقة.
- ٢) أصل سجل الأسرة للسعوديين (مع صورة حديثة) للمطابقة.
- ٣) أصل الإقامة سارية المفعول لغير السعوديين (مع صورة حديثة) للمطابقة.
- ٤) أصل بطاقة نازح سارية المفعول (مع صورة حديثة للمطابقة).
- ٥) تعريف حديث بمقدار دخل رب الأسرة (الضمان الاجتماعي، التقاعد، المالية، التأمينات، دخل البنت غير المتزوجة، كشف حساب من البنك، أخرى عقاري معتمد).
- ٦) صك ملكية المنزل أو عقد إيجار ساري المفعول الأصل مع الصورة للمطابقة. صادر من مكتب عقاري معتمد.
- ٧) ورقة تزكية من إمام المسجد.
- ٨) تعريف موثق من مدارس الأبناء.
- ٩) شهادة ميلاد الأبناء الذين لم يتم إضافتهم في سجل الأسرة الأصل مع صورة حديثة للمطابقة.
- ١٠) إثبات عدم زواج أو توظيف البنات اللاتي تجاوزت أعمارهن عشرين عاماً من الأحوال المدنية.
- ١١) رسم مخطط لموقع المنزل مع احضار رقم المنزل المكون من أربعة أرقام (بريد وابل) ان وجد ورقم الهاتف و الجوال.
- ١٢) برنت جوازات باسم الزوج و الزوجة أو الزوجات (يثبت عدم وجود عماله على كفالتهم).
- ١٣) خطاب من وزارة التجارة بعدم وجود سجلات تجارية، ومن البلدية بعدم وجود رخص محلات.
- ١٤) تعبئة نموذج التعهد وتوقيع المستفيد عليه (وفق النموذج المعد من الجمعية).



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

المادة السابعة: المستندات الإضافية للأرملة والمطلقة والمعلقة وأسرة المتغيب

١) شهادة وفاة للزوج (الأصل مع الصورة للمطابقة)

٢) صك حصر الورثة (الأصل مع الصورة للمطابقة)

٣) أحصار ما يثبت (عدم زواجهها - تعليقها - تغيب زوجها - وإعالة الأولاد). أما إثبات المتغيب (إثبات محكمة - الضمان الاجتماعي).

٤) إفادة من الأحوال المدنية (الأصل مع الصورة للمطابقة) .

المادة الثامنة: المستندات الإضافية لأسر السجناء:

١) شهادة باستمرار السجن.

الفصل الرابع - المشروعات وأنشطة الجمعية

المادة التاسعة: تقدم الجمعية مجموعة من الأنشطة والبرامج المعتمدة التي تخدم الأسر المسجلة فيها وهي:

- | | |
|-------------------------|---|
| ٣.. كفالة الأسر الفقيرة | ٢. وبناء منازل الأسر المستفيدة |
| ٦. زكاة الفطر . | ٤ . تفطير صائم. ٥. السلال الرمضانية. |
| ٩. مساعدة المرضى. | ٦. هدية وكسوة العيد. ٨. الحقيبة المدرسية. |
| ١١. التدريب والتأهيل. | ١٠. صيانة منازل الأسر المستفيدة. |
| ١٤. تفريج كربة | ١٢. السقيا. |
| ١٧ . الأسر المنتجة. | ١٣. فائض الأطعمة ، |
| ٢٠. إعانة الزواج | ١٥. استقبال الأثاث المستعمل. ١٦. الأجهزة الكهربائية |
| | ١٩. المساعدات الغذائية . ١٨ |



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

١٤ / /



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

الفصل الخامس - المادة العاشرة: نظام تقديم الخدمات

صيانة وترميم المنازل

أ- شروط الاستحقاق

- ١- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
- ٢- أن يكون المنزل ملك للمستفيد.
- ٣- عدم قدرة الأسرة على الاستفادة من هذه الخدمة عن طريق الجهات (البنك السعودي للتسليف والادخار ، الضمان الاجتماعي وغيرها من الجهات التي يمكن أن تقدم الخدمة)
- ٤- الحد الأعلى للترميم يكون (٢٠٪) من قيمة المنزل التقديرية وفي حالة زيادة التكلفة عن ذلك فيلزم طلب استثناء مقدم من رئيس اللجنة الاجتماعية لرئيس الجمعية موضحا فيه مبررات الاستثناء او تتحمل الأسرة هذه الزيادة .
- ٥- أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة.
- ٦- في حالة تحمل الأسرة جزء من التكلفة فتقوم بدفع ما يترتب عليها للمقاول مقدما وهذا شرط الموافقة النهائية على الترميم.

ب- المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضحا به حاجة المنزل لصيانة أو الترميم.
- ٢- ارفاق ما يثبت ملكية المنزل.
- ٣- إعداد وصف عمل موضحا فيه الإعمال المطلوبة بالتفصيل.
- ٤- ارفاق عرض سعر بالإعمال المطلوبة من قبل جهة مختصة في مجال البناء.
- ٥- يتم دراسة الطلب من قبل اللجنة الاجتماعية .
- ٦- يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.
- ٧- متابعة التنفيذ والإشراف من قبل الجمعية.
- ٨- بعد اكتمال العمل واستلام المقاول مستحقاته يتم تسجيل الخدمة في ملف الأسرة.



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية ببني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤) لسنة ١٤٣٣

المساهمة في تأثيث المنزل

أ- شروط الاستحقاق

- ١- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
- ٢- إن يكون الأثاث المطلوب غير متوفّر لدى الأسرة او ان يكون ردينا.
- ٣- أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة.
- ٤- لا يتجاوز إجمالي الأثاث المطلوب (٦٠٠٠ ريال).
- ٥- الأثاث هو للأصناف التالية(موكيت-دولاب مطبخ- دولاب ملابس- جلسة عربية- كنب- أسرة) ووفق الجدول التالي:-

م	النوع	الكمية	التكلفة
١	موكيت	١٠٠ م	٤٠٠٠
٢	كنب	١	٢٠٠٠
٣	مطبخ الالمنيوم	١	٢٥٠٠
٤	جلسة عربية	١	١٨٠٠
٥	أسرة نوم	٤٠٠ قيمـة السـرير	١٦٠٠
٦	دولاب ملابس	٤ قيمـة الواحد	٣٢٠٠

ب- المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي موضح به الاحتياج وتفاصيله.
- ٢- موافقة اللجنة الاجتماعية على الطلب بعد دراسته.
- ٣- إرفاق عروض الأسعار مع الطلب.
- ٤- يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.

المساعدة في سداد فواتير الكهرباء

أ-شروط الاستحقاق

- ١- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
- ٢- أن لا تكون الفاتورة مدعاومة من الضمان الاجتماعي أو امكانية دعمها.
- ٣- التقيد بالمبالغ المحددة في الجدول التوضيحي لتسديد الفواتير.

ب-المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي



الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :
١٤ / /



المملكة العربية السعودية
المجتمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

- ٢- إرفاق صورة الفاتورة المراد تسديدها.
- ٣- موافقة اللجنة الاجتماعية على الطلب بعد دراسته.
- ٤- يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.

ملاحظة: يمكن استثناء الأسرة الواحدة في حالة انقطاع الكهرباء (حسب مرتينات اللجنة)

الفئة	الحد الأعلى في السنة الهجرية	أ	ب	ج
	١٨٠٠	١٢٠٠	١٠٠٠	

المساعدة في سداد الأجر

- ١- شروط الاستحقاق
- ٢- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د)..
- ٣- التقيد بالمبالغ المحددة في الجدول التوضيحي لتسديد الأجر.
- ٤- المستندات المطلوبة
- ٥- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي.
- ٦- إرفاق صورة العقد المراد تسديدها.
- ٧- موافقة اللجنة الاجتماعية على الطلب بعد دراسته.
- ٨- يرفع الطلب بعد اكتمال الإجراءات لرئيس الجمعية للاعتماد.

ملاحظة: يمكن استثناء الأسرة الواحدة في حالة الحكم بالإخلاء (حسب مرتينات اللجنة)

الفئة	الحد الأعلى في السنة الهجرية	أ	ب	ج
	٨٠٠٠	٨٠٠٠	٨٠٠٠	٦٠٠٠



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

الأجهزة الكهربائية

أ- شروط الاستحقاق

- ١- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
- ٢- إن لا يكون **الجلهز المطلوب قد تم صرفه للأسرة خلال ثلاثة سنوات الماضية.**
- ٣- عدم توفر الجهاز أو إمكانية إصلاحه في حالة وجوده.
- ٤- الأجهزة الكهربائية التي تقدمها الجمعية (مكيف-ثلاجة-غسالة-فرن-)
وتقدم وفق الجدول التالي الذي يوضح الحد الأعلى من الأجهزة التي يمكن
تقديمها للأسرة الواحدة وفق عدد إفرادها ومع مراعاة احتياجهم لها هي
كالتالي :

فرن	غسالة	ثلاجة	مكيف	عدد إفراد الأسرة
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٢ مكيف	اقل من (٣) إفراد
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٣ مكيفات	من (٤) إلى (٧)
١ فرن	١ غسالة	١ ثلاجة	٤ مكيفات	من (٨) فأكثر

ب- المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي.
- ٢- موافقة اللجنة الاجتماعية على الطلب المقدم بعد دراسته.
- ٣- تعينة نموذج طلب صرف الأجهزة الكهربائية.
- ٤- إرفاق عروض الأسعار.
- ٥- الرفع لرئيس الجمعية للاعتماد.

صيانة الأجهزة الكهربائية

أ- شروط الاستحقاق

- ١- أن تكون الأسرة ضمن فئات (أ-ب-ج - د).
- ٢- أن لا تكون الأسرة قد استفادت من هذه الخدمة أكثر من مرة خلال العام للجهاز الواحد.



الرقم :
التاريخ :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

إعانت الزواج

أ- شروط الاستحقاق

- ١- ان يكون الابن من أبناء الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية.
- ٢- ان يكون الطلب خلال السنة الأولى من كتابة عقد النكاح.
- ٣- ان لا يكون قد استفاد من الخدمة مسبقاً.
- ٤- الحصول على دورة تأهيلية قبل الزواج والتي تقيمها الجمعية أو الجهات المتخصصة في مساعدات الزواج والتاهيل والإرشاد الأسري.
- ٥- ان تكون المساعدة لزواج الأول وليس التعدد.

ب- المستندات المطلوبة

- ١- تقرير طلب الخدمة من الباحث الاجتماعي.
- ٢- صورة لعقد النكاح.
- ٣- إحضار تعريف بالراتب في حالة الابن موظف.
- ٤- صورة الهوية.
- ٥- صورة شهادة حضور الدورة التأهيلية.
- ٦- موافقة اللجنة على الطلب بعد دراسته.
- ٧- يرفع الطلب لرئيس الجمعية للاعتماد.

ملاحظة/مساعدة الزواج تكون بمبلغ ٥٠٠٠ ريال كحد ادنى و ١٠٠٠٠ ريال كحد اعلى.

التدريب والتأهيل

أ- شروط الاستحقاق

- ١- ان يكون من أبناء الأسر المستفيدة من خدمات الجمعية.
- ٢- ان لا يزيد العمر عن ٢٦ عاماً.
- ٣- الرغبة الجادة في التدريب.
- ٤- ان تكون الدورة المطلوبة ذات جدوى مستقبلية ومن متطلبات سوق العمل.
- ٥- الا تزيد مدة التدريب عن ٦ أشهر.
- ٦- يمكن للجمعية تحديد جزاء من الرسوم يتحملها الطالب/الطالبة وذلك لتحقيق جديتهم في ذلك.

الرقم :
التاريخ :
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

بـ. المستندات المطلوبة

- ١- تقرير من الباحثة / الباحث الاجتماعي من واقع مقابلة الشخصية ويدرك جدية المستفيد وحاجته لدورة.
- ٢- صورة الهوية.
- ٣- صورة من آخر مؤهل دراسي.
- ٤- أصل المطالبة من جهة التدريب مع الخصم إن أمكن.
- ٥- موافقة اللجنة على الطلب بعد الدراسة.
- ٦- الرفع لرئيس الجمعية للاعتماد.
- ٧- ارفاق شهادة المستوى السابق في حالة طلب الدفعة الثانية.
- ٨- الدفعات بموجب شيك باسم الجهة التي تقوم بالتدريب.
- ٩- يحق للجمعية رفض الطلب لعدم القناعة في البرنامج التدريبي او الجهة التدريبية او عدم جدية المتدرب.



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية ببني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

الفصل السادس أحكام عامة

المادة الثانية عشر: هذه اللائحة تعتمد تقويم أم القرى الهجري "تقويماً" معتمداً لها.

المادة الثالثة عشر: بعد خروج المستفيد من السجن بمدة ستة أشهر هجرية، يتم دراسة حالة الأسرة للتأكد من استحقاقها للمساعدة من عدمها، وتطبق شروط التسجيل لكافة المتقدمين وفق ما ورد في المادة الثالثة

المادة الرابعة عشر: لا يتم قبول طلبات المتقدمين وتزويدهم بالمستندات المطلوبة إلا بعد إجراء بحث مكتبي يحدد انطباق شروط التسجيل عليه من عدمه.

المادة الخامسة عشر: استلام الطلب من الجمعية لا يعني قبوله

المادة السادسة عشر: لا يتم استقبال الطلب إلا من صاحبه أو بوكالة شرعية صادرة من كتابة العدل في حالة وجود مبرر مقبول يقدره مدير الجمعية

المادة السابعة عشر: الجمعية غير ملزمه باعادة أوراق المتقدم في حالة عدم قبول طلبه، ولابد من افهام المتقدم وأخذ تعهد عليه بذلك .

المادة الثامنة عشر: يجب أن تكون الأوراق المقدمة لفرع حديثة ولم يمض عليها أكثر من شهر هجري .

المادة التاسعة عشر: يجب أن يكون هناك بحث تتبعي لكل أسرة بعد هجري من تسجيلها على الأقل عام

المادة العشرون: إذا كان للزوجة أبناء من زوج آخر ولديها صك إعالة عليهم فيستمر صرف المساعدات من الجمعية لمدة لا تزيد عن ستة أشهر هجرية مع تطبيق الوزن النسبي على الأسرة، وللجنة الجمعية صلاحية تمديد مدة الانساب للجمعية عند الحاجة

المادة الحادية والعشرون: إذا كانت المتقدمة سعودية وزوجها "مقيم غير سعودي" فيتم تسجيل الأسرة إذا انطبقت عليها شروط التسجيل، ويعتبر دخل الزوج من دخل الأسرة، ويكون الملف باسم الزوجة بعد أخذ موافقة خطية من الزوج مع تطبيق شرط العمر للزوج الأجنبي غير السعودي



الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

المادة الثانية والعشرون: كل من يتقدم لطلب التسجيل ولم تتطبق شروط التسجيل أو بعضها عليه فتتم إحالته إلى اللجنة الداخلية المشكلة، ولها حق الاستثناء لمدة سنة هجرية كحد أقصى، ويمكن التمديد لها بقرار من رئيس اللجنة بحد أقصى ستة أشهر هجرية عند الحاجة لذلك، ولا ينتقل المستفيد من الجمعية حتى تنتهي مدة الاستثناء، وتكون قيمة المساعدة بالحد الأدنى إذا كان سبب الاستبعاد ارتفاع الدخل، أما غيرها من الأسباب فيساعد فيساعد وفق الوزن النسبي .

المادة الثالثة والعشرون: عند الإحاله إلى قسم كفالة الأيتام ، تعطى الأسرة مهلة لا تزيد على ستة أشهر هجرية كفترة انتقالية من تاريخ الإحاله .

المادة الرابعة والعشرون: رب الأسرة العاجز عن الحضور لاستلام المساعدات بسبب المرض يلزم من ينوب عنه إحضار وكالة شرعية صادرة من كتابة العدل منه بعد التأكد من حالته الصحية بتقرير طبي من مستشفى حكومي أو زيارة ميدانية

المادة الخامسة والعشرون: في حالة وجود عماله منزلية (خاصة) لدى الأسرة فيشترط وجود تقرير يثبت حاجة الأسرة لتلك العمالة أو وجود مبرر قبله لجنة تسجيل الجمعية .


المادة السادسة والعشرون: في حال كون المتقدمة أرملة ولديها أبناء ذكور أقل من ١٨ ثمانية عشر عاماً أو بنات أقل من ٢٤ أربع وعشرين عاماً يتم توجيههم لقسم كفالة الأيتام

المادة السابعة والعشرون: في حال وجود عماله غير منزلية على كفالة رب الأسرة لمستفيدة أو زوجته يتم إيقاف ملف الأسرة إلا إذا رأت لجنة الجمعية غير ذلك فلها حق الاستثناء في ذلك .

المادة الثامنة والعشرون: لو أنشئت جمعية خيرية متخصصة بأحدى الحالات التي ترعاها جمعية البر وفروعها، فإن لجمعية البر الحق في إحالة هذه الحالات بعد التنسيق رسمياً مع تلك الجمعية بقبول الحالات التي تحول عليهم، مع عدم استقبال طلبات جديدة في الجمعية وفروعها، لهذه الحالات .

المادة التاسعة والعشرون: تعبئة نموذج تزكية الإمام حسب النموذج المعتمد، عند حاجة الجمعية

إليه



الرقم: / /
التاريخ: ١٤
المشفوعات:



المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية بنى سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

المادة الثالثون: تعامل المرأة غير السعودية التي لها أبناء سعوديين معاملة المرأة السعودية مادامت مسؤولة عن أبنائها .

المادة الحادية والثلاثون: يعامل أبناء المرأة السعودية من رجل غير سعودي معاملة الأبناء السعوديين.

المادة الثانية والثلاثون: عند ثبوت دراسة أبناء المستفيد في خارج النطاق الجغرافي لبني سعد فإن للجنة الجمعية إيقاف ملف المستفيد حتى يثبت خلاف ذلك، وعند التأكيد من صحة المعلومات الخاصة بدراسة

الأبناء خارج النطاق الجغرافي لمركز بنى سعد يتم إحالة الحالة إلى اللجنة وتكون لها صلاحية اتخاذ القرار المناسب لكل حالة .

المادة الثالثة والثلاثون: في حال كانت الحاجة الفعلية للأسرة من (٤٩٩ - ١) ريال وحتى أربعينه وتسعه وتسعين ريالاً فإن للجمعية الحق بمساعدة هذه الأسر بمواد غذائية وعينية فقط من الجمعية مع ضرورة تسجيلها ببرنامج الرعاية الاجتماعية

المادة الرابعة والثلاثون: الأسر التي تنقل من أحد فروع الجمعية إلى فرع آخر - يتم تفعيل ملفها في الجمعية الجديد مباشرة - يتم تحديث بيانات الأسرة مكتبياً وميدانياً بعد ذلك .

المادة الخامسة والثلاثون: تطبق اللائحة لمدة عام هجري من تاريخ اعتمادها .

المادة السادسة والثلاثون: مدة الاستفادة من خدمات الجمعية خمس سنوات هجرية كحد أقصى من تاريخ انتسابه بعد استيفاء جميع عينة لمدة بناء محاولات الرفع من دخله ومستواه المعيشي، وتتمدد على تقرير لجنة الجمعية .

المادة السابعة والثلاثون: يتم مساعدة (عابري سبيل) من خلال فروع جمعية البر، بحيث تكون مقتصرة على المواد الغذائية والعينية فقط دون المساعدات المالية .

المادة الثامنة والثلاثون: إذا توفي رب الأسرة ولديه أكثر من زوجة تعامل كل زوجة مع أبنائها كاسرة مستقلة لوحدها مع تطبيق شروط الوزن النسبي عليها.

المادة التاسعة والثلاثون: من لم يثبت لديه دخل فيكون دخلة الضوابط التالية :

١- يقدر لصاحب السيارة الأجرة .. ٥ ريال

الطايف - بنى سعد - السجن - ص ب ٤٣ - بنى سعد ٢١٩٦٣ - الرمز البريدي ٤٣ -
هاتف: ٠٢٢٧٦٠٢٣٠٠ - جوال: ٠٥٤٨٤٩٠٧٥ - ٠٥٤٨٤٩٠٤٧ - ٠٥٥٥٧٠٤٤٠٤٧ - ٠٥٥٥٦٢٩٤٤٧٦ - ٠٥٥٥٧٠٤٤٠٤٧ - ٠٥٦٨٨٨٠٣٠٥٥٦٢٩٤٤٧٦ - ٠٥٥٥٧٠٤٤٠٤٧ - ٠٥٤٨٤٩٠٧٥ - ٠٥٤٨٤٩٠٤٣ -
حساب مصرف الراجحي (٣٣٥٦٠٨٠١٠١١٦٤٤٦) حساب البنك الأهلي (٣١٠٥٦٢٣٥٠٠١٠٥)

الرقم : ٤٣ - السجن - ص ب - ٢١٩٦٣
التاريخ : ٢٠٢٣-٠٦-١٢
المشفوّعات : / /




المملكة العربية السعودية
الجمعية الخيرية لبني سعد
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية
برقم (٢٨٤)

- ٢- يقدر لصاحب السيارة الهايس أو الدينا ١٠٠٠ ريال شهرياً .
- ٣- يضاف ما يتلقاه صاحب السيارة الهايس الذي يقوم بنقل (الطلاب - الطالبات) إلى الدخل .
- ٤- يعتبر الضمان الشهري دخل ثابت.

المادة الأربعون: إذا كان سكن الأسرة عبارة عن منزل إيجار مسجل باسم رب الأسرة و منتهي بالتملك فيعتبر المسكن إيجار إذا كانوا يسكنون به .

المادة الحادية والأربعون: يحق للجنة الجمعية عدم احتساب مبالغ التأهيل الشامل لرب الأسرة أبنائه متى ما رأت الحاجة لذلك .

المادة الثانية والأربعون: في حال ثبوت أملاك أو عقارات للمستفيد فلللجنة الجمعية دراسة هذه الأملاك مراعية للضوابط التالية: (مكان العقار - تاريخ بيع العقار - مساحة الأرضي - عدد الأرضي - نوع الصك المسجل) مع إضافة قيمة ٥% خمسة بالمائة من قيمة الأملاك المسجلة للمستفيد على الدخل و عند إصدار قرارها لابد من مصادقة رئيس الجمعية عليه .





الرقم : / /
التاريخ : / /
المشفوعات :

١٤٢

توقيع اعضاء مجلس الادارة على السياسة واعتمادها

الاسم	المنصب	التوقيع	م
علي صالح عبدالله التفييعي	رئيس المجلس		١
عادل عواض حسين العتيبي	نائب الرئيس		٢
سلطان حسين عوض الله العتيبي	عضو		٣
ياسر مسفر سراج الروقي	عضو		٤
مساعد ظافر محمد السعدي	عضو		٥